

### 33-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة-إذا قال: سمع الله لمن حمده لم

## يحن أحد ظهره -الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن عبدالله بن يزيد الخطمي الانصاري رضي الله عنه قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا - [00:00:00](#)

ثم نقع سجودا بعده. نعم هذا حديث عبدالله ابن يزيد الخطمي صحابي جليل من صغار وابوه صحابي ايضا يزيد الختم صحابي عن البراء البراء ابن عازب رضي الله عنه صحابي جليل - [00:00:24](#)

وهل حدثني وهو غير كذوب هل الصحابي يحتاج الى ان يقال انه غير كذوب هل هذا من باب التزكية او هو من باب التقوية هذا من باب التقوية لا من باب التزكية - [00:00:43](#)

كما قال ابن مسعود رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدق فهذا من باب التقوية لا من باب التزكية لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ليس بحاجة الى التزكية. كذلك الصحابة ليسوا بحاجة الى التزكية لأن الله زakahm - [00:00:59](#)

وانما مراده التقوية. وقيل ان المراد بقوله غير كذوب ليس البراء. وانما المراد به انما المراد به آ عبد الله بن يزيد والذي قال هذا هو ابو اسحاق السبيعي الراوي عن عبد الله ابن يزيد. وايضا يأتي - [00:01:18](#)

الاشكال لأن عبد الله ابن يزيد ايضا صحابي. والصحابة لا يحتاجون الى تزكية. فهذا من باب التقوية لا من باب التزكية ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى بهم لم يحن احد منهم ظهره - [00:01:38](#)

اذا رکع اذا سجد الرسول صلى الله عليه وسلم يبقون واقفين بعد الرکوع. معتدلين حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا على الارض. لا يحن احد منهم ظهره. حتى يقع الرسول صلى الله عليه - [00:01:57](#)

ساجدا على الارض ثم يسجدون. فهذا يبين مع ما يجب على المأمور في حالة انحطاط الامام للسجود وانه يجب على المأمور ان يبقى واقفا لا ينهزع حتى يسجد الامام على الارض. ثم يسجد بعده - [00:02:15](#)

وهذا مثل ما سبق في الاحاديث ولا ترکعوا حتى يرکعوا اذا رکع فارکعوا وادا سجد فاسجدوا. بعض الناس الان كثير من من الجماعة تجدهم ينحرنون حتى قبل ان الامام ينحط للسجود يحن ظهره وبعضه بعضهم ينحط على الارض قبل الامام. وهذا من الشيطان - [00:02:38](#)

هذا من الشيطان ليخل بصلاتهم هذه مسابقة لا تجوز لكن بعضهم يكون اما ذاهل. ما ما يستحضر الصلاة واما جاهل ما يعرف احكام المتابعة واما انه عنده شغل وده يروح وده يسوق الامام وده يروح - [00:03:05](#)

قلبه ما هو في الصلاة قلبه خارج الصلاة. فهو ما هو بصابر لما ان الامام يسجد من باب العجلة يريد ان الامام يسجد تأخر عليه ويتحرك هذا كله من العجلة. وكان الانسان - [00:03:28](#)

عجولا. انت داخل في الصلاة تصلي وخلف امام. ولا انت بطائع من الصلاة الا عقب الامام. فلماذا هذا لاماذا هذا الطيش وهذا العجلة على المسلم انه يتتبه لها وانه يتأنب باداب الصلاة - [00:03:47](#)

واداب الامامة بان لا يتلاعب به الشيطان نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا قال الامام تكبيرة الانتقال في الركن الذي يليها ولم يقلها

او او قال بعضها اثناء حركة الانتقال. فما الحكم؟ محل اه تكبيرة الانتقال - [00:04:06](#)

بين الركبتين تكون بين الركبتين ولا يؤخرها الى ان يدخل في الركن الثاني. فمثلا اذا انحنيت من القيام الى الركوع الى السجدة انحط من القيام الى السجدة يكبر في اثناء هويه. وينهي التكبير قبل ان يصل الى الارض. هذا هو المشروع - [00:04:31](#)

لكن لو جهل او جهل ولم يكبر الا بعد ما وصل الى الارض الصلاة صحيحة وان كان هذا خلاف المشروع. الصلاة صحيحة لأن هذا قل من يسلم منه ولا هو بكل الائمة فقهاء - [00:04:53](#)

ما هم كلهم فقهاء يجهلون هذه الامر يتتساهم فيه ان شاء الله. نعم - [00:05:09](#)